



استثمار المبلغ المودع دون إذن المالك

الاسئلة و الفتاوى

2018-12-10

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
أودع لدي صديق مبلغ رصيد قيمة شقة سكنية لتسليمه للبائع بعد تنفيذ التزامه بالفراغ والتسجيل للشقة وقمت أنا باستلام المبلغ وأودعته بحسابي في البنك ومن ثم قمت بإيداع هذا المبلغ ومبالغ أخرى لي ودائع لدى بنك إسلامي مقابل أرباح. شهرياً علماً بأن البائع سافر خارج القطر ولا يزال المبلغ لدي بانتظار حضور البائع ومطالبتني بالمبلغ هل أرباح الوديعة حق لي أم لصديقي الذي أودع لدي المبلغ أم للبائع. جزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

- بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعدُ :
- 1- هذا المبلغ وديعة عندك، ولا يجوز لك أن تستثمره دون إذن مالكة.
 - 2- ما دام هناك أرباح تنتج عن هذا المبلغ فهي لصديقك الذي أودع عندك هذا المبلغ، فأخبره بأنك قد استثمرت الوديعة التي عندك فإن سامحك بالأرباح فهي لك، وإن طلبها فهي له.
- والله تعالى أعلم.